

Distr.: General
4 April 2011
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة السابعة عشرة

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وبناء القدرات

تقرير الخبير المستقل بحالة حقوق الإنسان في هايتي، ميشيل فورست

موجز

وفقاً للولاية التي أنشأتها لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٧٠/١٩٩٥ وإعلان رئيس مجلس حقوق الإنسان PRST/15/1، يُقدم الخبير المستقل بحالة حقوق الإنسان في هايتي هذا التقرير إلى المجلس في دورته السابعة عشرة.

ويُذكر الخبير المستقل، بدايةً، بحالة حقوق الإنسان في هايتي وبالمخاطر المحدقة بالحقوق في سياق أزمة إنسانية مستمرة. ويُركّز تحديداً على حالة النساء، اللاتي يتعرضن في أحيان كثيرة للعنف الجنساني، وحالة الأطفال المنفصلين عن أسرهم، واليتامى، وتوظيف الأطفال في الخدمة المنزلية، والأشخاص ذوي الإعاقة، ومسألة العودة القسرية. ويعرض الخبير المستقل آثار الكوليرا على العدالة الشعبية وعمليات الإعدام الغوغائي التي تستهدف بعض الكهنة من الفودو.

ويتناول الخبير المستقل بعد ذلك نظام عمل المؤسسات القضائية والشرطة، ويبحث تحديداً ضرورة استئناف عملية التحقق من أفراد الشرطة. ويصف حالة قطاع السجون علاوة على المخاطر التي يتعرض لها الأشخاص المحرومون من حريتهم ومسألة الاحتجاز المطول رهن المحاكمة والوضع الصحي في مؤسسات الحبس. ويُذكر بالمكانة التي ينبغي أن تحظى بها مؤسسة أمين المظالم وبالدور المهم الذي سيتعين عليها أدائه في قادم الأيام.

ويُذكر الخبير المستقل أيضاً بأهمية دمج منظور حقوق الإنسان في إعادة بناء البلد. وأخيراً يُقدم الخبير المستقل، في هذا التقرير، توصيات مُقسّمة إلى ثلاثة فروع. ويتناول الفرع الأول انتهاكات حقوق الإنسان الخاصة بالأشخاص الضعفاء. ويتضمن توصيات تتعلق بالنساء والأطفال والأشخاص المرضى أو ذوي الإعاقة والأشخاص المشردين. وفي الفرع الثاني، يُقدم الخبير المستقل عدداً من التوصيات المتصلة بسير عمل مؤسسات الدولة مثل العدالة والشرطة ونظام السجون وديوان أمين المظالم. أما في الفرع الثالث، فيوصي بمراعاة الحقوق في إعادة بناء هايتي.

المحتويات

الصفحة	الفقرات		
٤	١٣-١		أولاً - مقدمة
٦	٣٩-١٤		ثانياً - انتهاكات حقوق الإنسان في سياق الأزمة الإنسانية
٦	٢١-١٦		ألف - الأشخاص المشردون داخلياً
٨	٢٩-٢٢		باء - النساء والعنف الجنساني
٩	٣٣-٣٠		جيم - الأطفال
١٠	٣٦-٣٤		دال - الأشخاص ذوو الإعاقة
١١	٣٨-٣٧		هاء - الإعادة القسرية
١١	٣٩		واو - الكوليرا والإعدام الغوغائي
١٢	٦٦-٤٠		ثالثاً - الحقوق المدنية والسياسية
١٢	٤٧-٤١		ألف - القضاء
١٤	٥٦-٤٨		باء - نظام السجون والحبس الاحتياطي المطول
١٦	٦٣-٥٧		جيم - الشرطة
١٨	٦٦-٦٤		دال - مكتب أمين المظالم
١٩	٧١-٦٧		رابعاً - إعادة إعمار هاييتي
٢٠	٧٦-٧٢		خامساً - ملف جان كلود دوفالبيه
٢٢	٨٨-٧٧		سادساً - التوصيات المقدمة إلى حكومة هاييتي والمجتمع الدولي

أولاً - مقدمة

١ - وفقاً للولاية التي أنشأتها لجنة حقوق الإنسان في قرارها ٧٠/١٩٩٥ وإعلان رئيس مجلس حقوق الإنسان ("المجلس") PRST/15/1 الذي دعا فيه المجلس الخبير الجديد إلى أن يقوم بعثة إلى هايتي في المستقبل القريب وأن يُقدم إليه تقارير سنوية، يُقدم الخبير المستقل هذا التقرير إلى المجلس في دورته السابعة عشرة.

٢ - ويغطي هذا التقرير الفترة ما بين آذار/مارس ٢٠١٠ وآذار/مارس ٢٠١١. ويتضمن قائمة بالتوصيات الموجهة إلى حكومة هايتي وإلى المجتمع الدولي.

٣ - وقام الخبير المستقل بثلاث بعثات إلى هايتي خلال الفترة التي يغطيها التقرير^(١). وقد زار مناطق خارج العاصمة منها جاكميل وليوغان وليس كايس وكاب - هايسيان. ويُعرب الخبير المستقل عن امتنانه لعدد كبير من الهايتيين الذين التقاهم أثناء بعثاته، وكذلك لمن التقاهم في باريس ونيويورك وبروكسل ومونتريال وجنيف. فقد تسنى له في كل مرة التعويل على انفتاح جميع المقيمين في هايتي والعاملين فيها وتحذره في التاريخ والتزامهم، وعلى ما جسده ممثلو الشتات الهايتي في المهجر من تمسك ببلدهم.

٤ - ويتوجّه الخبير المستقل بالشكر إلى سلطات هايتي، التي حرصت على إجراء البعثات في أفضل الظروف الممكنة. وهو يشكر الرئيس رينيه بريفال ورئيس الحكومة جان - ماكس بيلريف، الذي جمعه به أكثر من لقاء، على صراحتهما وعلى نوعية ملاحظتهما. ويشكر كذلك أعضاء الحكومة والنواب على صراحتهم في الحديث معه عن حالة البلد وآفاق تطوره.

٥ - وفي هايتي، كان للخبير المستقل أيضاً لقاءات منتظمة مع إدمون ميليه، الممثل الخاص للأمين العام ورئيس بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي (بعثة الأمم المتحدة في هايتي)، ومع مساعديه نايجل فيشر وكيفين كينيدي. ويتوجّه المقرر الخاص بالشكر أيضاً إلى جميع أعضاء فريقهم لما زودوه به من دعم فعال في مجال الإمدادات والأمن والعلاقات العامة. ولقد أتاحت له المحادثات الهاتفية المنتظمة التي أجراها، فيما بين البعثات، مع الممثل الخاص للأمين العام ومع بعثة الأمم المتحدة في هايتي، أن يبقى على علم بالتطورات السياسية والاقتصادية والأمنية في هايتي.

٦ - ويشكر الخبير المستقل أيضاً من التقاهم من مسؤولي مؤسسات الأمم المتحدة الرئيسية ومنظمة الدول الأمريكية والجماعة الكاريبية واتحاد أمم أمريكا الجنوبية، وكذلك أعضاء السلك الدبلوماسي في بور - أو - برانس من الذين تحدّث معهم في مناسبات شتى بشأن دور المجتمع الدولي في هايتي وأساليب عمله.

(١) في الفترات من ٢٢ نيسان/أبريل إلى ٣ أيار/مايو ٢٠١٠، ومن ٣ إلى ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، ومن ٢٠ إلى ٢٧ شباط/فبراير ٢٠١١.

٧- ويود الخبير المستقل أخيراً أن يُعرب مرة أخرى عن امتنانه لموظفي الأمم المتحدة الذين قدموا له المساعدة وأتاحوا له ما لديهم من معلومات وبيانات وتجربة وأن يُشيد بكفاءتهم المهنية وبإصرارهم وبشجاعتهم. فأفراد قسم "حقوق الإنسان" وقسم "العدالة" في بعثة الأمم المتحدة في هايتي لم يدخروا وسعاً في دعمه، سواءً في بور - أو - برانس أو أثناء تنقلاته، وأطلعوه على تقييمهم للحالة ولسير الإصلاحات الجارية. ويُذكر الخبير المستقل بأن هذين القسمين شريكان لا غنى عنهما في أداء الولاية التي كُلِّفَ بها المجلس.

٨- وأخيراً، تسنى للخبير المستقل أيضاً زيارة بروكسل حيث التقى ممثلين للمفوضية الأوروبية وللبرلمان الأوروبي وممثل المفوضية السامية لحقوق الإنسان وسفراء كثيرين أثار معهم مسألة مكانة الحقوق في الأزمة الإنسانية وفي إعادة بناء هايتي.

٩- وبعد مرور سنة على زلزال ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ الذي دكّ بور - أو - برانس وجاكميل ومدناً أخرى في هايتي، لا يزال وقع الكارثة على حقوق الهايتيين شديداً في كامل أنحاء البلد. وإذا يرى الخبير المستقل أن من الخطأ ومن العبث القول، على غرار ما ذهب إليه الكثيرون بمناسبة ذكرى الزلزال الأولى، إنه لم يتم القيام بالكثير وإن أعمال إعادة البناء لم تتقدم، فإنه يُعرب مع ذلك عن قلقه إزاء حالة الأشخاص المشردين داخلياً، والعنف الذي يستهدف النساء والأطفال، ونقص الاهتمام بالأشخاص ذوي الإعاقة.

١٠- وهذا أحد الأسباب التي تحتم أن يتناول التقرير المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان هذا العام عواقب الأزمة الإنسانية على ممارسة الحقوق وعلى المكانة التي ينبغي أن تحظى بها مسألة الحقوق في تخطيط إعادة بناء هايتي.

١١- وأخيراً، تسنى للخبير المستقل، أثناء بعثاته المختلفة في هايتي ونيويورك وبروكسل وجنيف، أن يلتقي بممثلين للمنظمات الدولية والوطنية غير الحكومية ومنظمات الفلاحين والمنظمات النسائية، وأن يتبادل معهم المعلومات ويستقي ملاحظاتهم وما لديهم من ممارسات حسنة. وتمثل منظمات المجتمع المدني ثروة ورأس مال عظيماً. ورغم أن بعض تصرفاتها كانت موضع انتقاد مشروع أحياناً، فقد أبدت أثناء الأزمة وبصفة عامة قدرة هائلة على الإبداع والابتكار والعمل في الميدان.

١٢- وبخصوص المنظمات غير الحكومية الهايتية، ذُهل الخبير المستقل لجو الريبة السائد بين البعض منها وقسم "حقوق الإنسان" في بعثة الأمم المتحدة في بور - أو - برانس، الذي تقول تلك المنظمات إنها في قطيعة معه. ويتساءل الخبير المستقل عن أسباب هذا الوضع ويوصي بالاهتمام بأقصى قدر بإعادة ربط أواصر العمل والتعاون مع المجتمع المدني بما يكفل توسعاً جيداً لأنشطة بعثة الأمم المتحدة في مجال الحماية.

١٣- وتُعزى علاقة الريبة هذه، على الأرجح وفي جزء منها، إلى أن قسم "حقوق الإنسان" مُدمج في بعثة الأمم المتحدة وأن مقره موجود من ثم في موقع البعثة التي يتعرض مكوها العسكري أحياناً للانتقاد. وبما أن رئيس قسم "حقوق الإنسان" في البعثة هو أيضاً ممثل مفوضية حقوق الإنسان في هايتي، يتساءل الخبير المستقل عن إمكانية ترجيح الوظيفة

الثانية وبحث إمكانية الاستعاضة عن قسم "حقوق الإنسان" في البعثة بمكتب للمفوضية السامية لحقوق الإنسان. وإذ يفهم الخبير المستقل منطق النهج المتكامل الذي تتبعه بعثات الأمم المتحدة، فإنه يقترح مع ذلك عدم استبعاد هذه الفرضية دون تقييم مزاياها.

ثانياً - انتهاكات حقوق الإنسان في سياق الأزمة الإنسانية

١٤ - تسنى للخبير المستقل أثناء بعثاته المختلفة أن يلتقي، في اجتماعات مجموعة "الحماية"، سواءً في بور - أو - برانس أو في مناطق أخرى من البلد، بممثلي المنظمات غير الحكومية الرئيسية العاملة في الحقل الإنساني. وقد تباحث مع البعض منهم في هايتي، وكذلك في باريس ونيويورك وبروكسل، في مسألة مكانة الحقوق في العمل الإنساني. فعلى الجهات العاملة في الحقل الإنساني ذاتها أن تُذكر على الدوام بالمغزى العميق للعمل الإنساني، الذي يستهدف ضمان الأمن البشري^(٢) ويجمع بين المساعدة والحماية في إطار احترام المبادئ الإنسانية، وأن تُدافع عن ذلك المغزى. وقد تبين له مدى عدم استيعاب جميع العناصر الفاعلة، لا سيما في الحقل الإنساني، للنهج القائم على حقوق الإنسان، مما يستدعي تأكيد وتعزيز مكانة حقوق الإنسان في مختلف مراحل العمل الإنساني.

١٥ - وفي كل حالة من حالات الأزمات، تبقى انتهاكات حقوق الإنسان كثيرة والمخاطر فعلية إلى حد كبير، إن لم تتفاقم بفعل الأزمة، لا سيما بالنسبة إلى الأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة مثل المشردين داخلياً والنساء والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الإعاقة. لذلك يجب أن يُروَّج ويُتبع في جميع مراحل الطوارئ وإعادة التأهيل والتنمية نهج قائم على حقوق الإنسان. ووفقاً لهذا النهج، ينبغي أن يُعتبر كل فرد من ضحايا أزمة تستدعي استجابة إنسانية صاحب حقوق يجب على الدولة أن تكفل احترامها، وليس مجرد منافع بالمساعدة الإنسانية فحسب. ويوصي الخبير المستقل بأن يوفر للعناصر الفاعلة، لا سيما في الحقل الإنساني، تدريب خاص فيما يتعلق بالنهج القائم على حقوق الإنسان.

ألف - الأشخاص المشردون داخلياً

١٦ - زار الخبير المستقل مخيمات كثيرة أثناء بعثاته المختلفة وأجرى أحياناً زيارات عديدة للمخيمات ذاتها، الرسمية منها وغير الرسمية، بغية تقييم تطور أوضاعها على مدى الزمن ومن ثمّ

(٢) بعكس المفهوم التقليدي للأمن القائم حصراً على حماية إقليم الدولة، يُركّز مفهوم "الأمن البشري" على حماية الأشخاص. ويُعرّف الأمن البشري، بالمعنى الضيق، بأنه حرية العيش في مأمن من الخوف. فهو يتوخى إذن في المقام الأول حماية الأفراد من المخاطر من قبيل النزاعات المسلحة والتعسف والتشريد القسري والعنف السياسي والإجرامي. أما بالمعنى الواسع، فيشمل الأمن حرية العيش في مأمن من العوز. ويرمي هذا النهج تحديداً إلى حماية الأفراد من الفقر والجاعة والمرض والكوارث البيئية.

الحصول على فكرة شاملة عن تطور حالة المخيمات. وتفيد أرقام المنظمة الدولية للهجرة بأن عدد المشردين داخلياً قد انخفض من ١ ٣٠٠ ٠٠٠ شخص إلى ٨٢٥ ٠٠٠ شخص في الفترة ما بين كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ وكانون الثاني/يناير ٢٠١١. غير أن أخصائيين كثيرين يعترضون على هذه الأرقام مشككين في الأسلوب المتبع لتعداد الأشخاص المشردين، ومتعللين بكون بعض الأشخاص يُحسبون عدة مرات في حين لا يُحسب آخرون البتة. وأياً كان عدد المشردين الحقيقي، فالمؤكد هو أن عدداً كبيراً من المخيمات غير الرسمية يتسم بظروف عيش غير لائقة.

١٧- وفي المخيمات الرسمية التي أقامها المجتمع الدولي، يبدو السكان عازمين على الاستقرار بصورة دائمة على نحو ما يتجلى في المزارع أو البساتين أو الأشجار المحيطة بالخيام والمأوى. ويؤكد معظم الأشخاص الذين التقاهم الخبير المستقل رغبتهم في البقاء بالمخيمات بدلاً من العودة إلى المكان الذي كانوا يعيشون فيه سابقاً. وتخط الرحال حول المخيمات كل يوم أسر جديدة تسعى باقترابها إلى الانتفاع بالمرافق المتاحة داخل المخيمات أو نيل حصة من توزيع الماء، أو يحذوها أمل في أن تحصل في يوم ما على خيمة أكبر أو مأوى مؤقت. وذُهل الخبير المستقل لمراى المخيمات الرسمية وهي تتحول تدريجياً إلى أماكن غير رسمية وإلى أحياء عشوائية فقيرة تزدهم داخلها أحياناً أعداد من السكان لا تسد حاجتها الخدمات المقررة في الأصل لعدد صغير منهم. ولئن كان تصميم المخيمات يستجيب بالفعل لما يتسم به الوضع من طابع طارئ، فقد تغدو هذه المخيمات موضع تساؤل نظراً إلى مساهمتها اليوم في تنظيم اجتماعي جديد قد يثير من المشاكل. مرور الزمن أكثر مما يحل.

١٨- وفي عدة مخيمات، يتغير "المشرفون على المخيم" على نحو متواتر: إذ تنسحب بعض المنظمات الدولية تدريجياً من المخيمات، مما يحرم سكان المخيمات ولجائهم من التعامل مع محاور دائم. وتفقد اللجان مصداقيتها إذ يتعذر عليها الحصول على ردود بشأن مطالبات سكان المخيمات، وهو ما يساهم في ظهور المنافسة والاحتجاجات.

١٩- ويسعى بعض العمد، بإلحاح من السكان، إلى إيجاد حلول لمشكلة احتلال الأراضي البلدية من خلال دفع مبلغ إلى الأسر التي تقبل الرحيل. غير أن الأماكن المتروكة كثيراً ما تحتلها على الفور أسر أخرى، مما يُفضي إلى مشكلة عويصة يصعب تجاوزها.

٢٠- ويتطلع الناس بقوة إلى إعادة البناء. وتحدث الشائعات عن تخصيص أراضي أو مأوى مجانية. ويستغل البعض هذا الوضع ويبيعون أراضي لا يملكونها داخل المخيمات. ثم يُعاد بيع هذه الأراضي بسندات ملكية مزورة، مما يوجب مضاربة عقارية لا أساس لها. وينتج عن ذلك حيازة أسر كثيرة لسند ملكية مزور خاص بقطعة الأرض ذاتها التي تعود ملكيتها للبلدية أو لجهة خاصة.

٢١- ويوجه الخبير المستقل انتباه حكومة هايتي والمجتمع الدولي إلى مبعث القلق الذي يشكّله عدم وضوح استراتيجيات الخروج من الأزمة لفائدة الأشخاص المشردين. وبدل تنوع الشائعات الراجحة على مدى افتقار سكان المخيمات إلى المعلومات المتعلقة بالمستقبل القريب والبعيد.

باء - النساء والعنف الجنساني

- ٢٢- منذ بداية الأزمة الإنسانية، تستقطب مسألة العنف الموجه ضد النساء والفتيات اهتمام المجتمع الدولي. وثمة تقارير عديدة صادرة عن منظمة الأمم المتحدة ومنظمات وطنية ودولية لحقوق الإنسان توثق ظاهرة العنف المتزلي أو الأسري، ودور العصابات النشطة داخل المخيمات وحولها، وتفشي ظاهرة إفلات المتورطين في العنف الموجه ضد النساء من العقاب.
- ٢٣- وقدمت هذه المنظمات توصيات عديدة إلى حكومة هايتي والمنظمات الدولية الموجودة فيها. وقد ساق الخبير المستقل، في تقاريره السابقة، أمثلة كثيرة وقدم توصيات عديدة. فما برح ينادي بإيلاء المزيد من الاهتمام للمشاكل المطروحة، وهو ما حدث بالفعل.
- ٢٤- فقد وضع عدد كبير من التوصيات موضع التنفيذ، واستُحدثت برامج محددة من شأنها منع هذه الظاهرة أو احتواؤها. وزادت الآن دوريات الشرطة الوطنية الهايتية وشرطة الأمم المتحدة بغية ضمان الأمن داخل مخيمات المشردين الرسمية وغير الرسمية. وما من شك في أن هذه الدوريات باتت أحياناً معتادة أو متوقعة إلى حد مفرط بحيث تقلص أثرها الردعي الفعلي. غير أن بعض التدابير قد أُتخذت، وإن كان ينقصها المزيد من الإبداع لإحباط مشاريع العصابات. وقد أُشير مراراً إلى أن إنارة المخيمات ولا سيما مرافق الإصحاح تشكّل إحدى وسائل تدعيم الأمن داخل المخيمات. ولاحظ الخبير المستقل، أثناء زيارته للمخيمات، أن هذه التدابير لا تُطبق بصفة منهجية رغم فعاليتها. ففي الكثير من المخيمات التي زارها، لا سيما المخيمات غير الرسمية، لا توجد إنارة بالليل، وإن وجدت فهي مُعطلة أو رديئة.
- ٢٥- ويتمثل أحد بواعث القلق الرئيسية، وهو أيضاً إحدى الصعوبات التي يواجهها الجميع، في قياس مدى تفشي ظاهرة العنف الموجه ضد النساء وتطورها الزمني وكيفية توثيق الوقائع. فلا يمكن مكافحة ظاهرة إلا بعد معرفتها، ولا يمكن تقييم فعالية وكفاءة التدابير المتخذة إلا إذا قيس تطورهما الزمني. وليس باستطاعة أحد في الوقت الحاضر أن يُحدد بدقة مدى تفشي الظاهرة. ويرى الخبير المستقل أن الكثيرين يخوضون في الأمر دون أن تكون لهم عناصر موضوعية تتيح فهم الظاهرة.
- ٢٦- ويعمل عدد من المنظمات الوطنية غير الحكومية المعنية بهذه المسألة على توثيق الظاهرة بصورة فعلية استناداً إلى الشكاوى المسجلة والمؤكدة بتحقيق^(٣)، وتحاول هذه المنظمات مرافقة الضحايا في المستشفيات وأمام العدالة. غير أن منظمات أخرى، تحظى مع ذلك بدعم المجتمع الدولي، تقوم بأعمال أقل جدية تساهم للأسف في ترويج أرقام غير مؤكدة بتحقيقات دقيقة أو بث أخبار مرعبة تستند إلى وقائع غير ثابتة.

(٣) وينطبق هذا تحديداً على منظمة الحقوق والديمقراطية ودار المرأة كي فانم (Kay Fanm) وحركة تضامن نساء هايتي (SOFA) وهيئة التنسيق الوطني للدفاع عن حقوق المرأة (CONAP).

٢٧- ويوصي الخبير المستقل بإجراء دراسة جدية وذات مصداقية تمكّن أخيراً من توثيق الموضوع بصورة حقيقية وتدعيم ما يروج من أرقام متضاربة وإعطاء فكرة عن تطور الظاهرة والشروع من ثم في بلورة استراتيجيات حقيقية تخضع فعاليتها للتقييم.

٢٨- ويتمثل أحد المشاكل الرئيسية التي طرحتها جميع المنظمات التي التقاها الخبير المستقل في كيفية معالجة الشرطة والعدالة للشكاوى الواردة. وتحدث عدة منظمات في هذا السياق عن مخاطر شرطة لا تسجل شكاوى النساء. زد على ذلك أن الشكاوى كثيراً ما لا تأتي بنتيجة بسبب عدم التحقيق فيها أو معالجتها معالجة سليمة من قبل المؤسسة القضائية. ويبدو أن الإفلات من العقاب هو القاعدة، وهو ما يثني الضحايا عن رفع الشكاوى ويشجع الفاعلين على التكرار.

٢٩- ويذكر الخبير المستقل أخيراً بأن "المبادئ التوجيهية"^(٤) بشأن التدخلات ضد العنف القائم على نوع الجنس في حالات الأزمات الإنسانية، التي وضعتها الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى، قد نُشرت في هايتي وأن موظفي الشرطة الوطنية وبعثة الأمم المتحدة والوكالات الدولية يتلقون تدريباً في هذا الصدد. وينبغي نشر هذه المبادئ التوجيهية على نطاق أوسع بما أنها تتضمن عدداً كبيراً من التوصيات الملموسة المنطبقة على الوضع الراهن في هايتي.

جيم - الأطفال

٣٠- ووجه انتباه الخبير المستقل مرات عديدة إلى حالة الأطفال من ضحايا الاتجار في هايتي وفي الخارج. ولقد لاحظ، أثناء محادثاته مع موظفي اليونيسيف، ما تقوم به المنظمة أو ما تدعمه من عمل ممتاز في مجالات التوثيق والتعرف على الضحايا وجمع شمل الأسر وتوفير السكن والرعاية والحماية. ويتمثل أحد المشاكل المستمرة في ارتفاع عدد الهياكل غير القانونية أو غير المعلنة التي تستقبل الأطفال، وقيام الأسر أحياناً بإيداع أطفالها في تلك الهياكل ظناً منها أنهم سيلقون فيها عناية أفضل. غير أنه لا يجري التحقق من شرعية هذه الهياكل ولا من ظروف استقبال الأطفال أو إيوائهم فيها ولا من مخاطر تحويل غايتها لأغراض تجارية أو لأغراض الاتجار. ويوصي الخبير المستقل بأن تتخذ ترتيبات لفرض رقابة فعالة على هياكل استقبال الأطفال غير القانونية وباعتماد تدابير لإغلاق الهياكل التي لا تحترم القواعد القانونية ذات الصلة.

٣١- وبخصوص التبني، يذكر الخبير المستقل بأن التبني فعل ينبغي أن يقتصر بجميع الضمانات اللازمة ويجب ألا يعتبر عملاً إنسانياً. ويرحب الخبير المستقل بالمواقف الواضحة التي اتخذتها حكومة هايتي مرات عديدة وبأنها تنوي توقيع اتفاقية لاهاي بشأن حماية الطفل

(٤) <http://www.womenwarpeace.org/search/node/gbv%20guidelines>

والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي، ويناشد البرلمان تضمين برنامج عمله قانون التصديق على هذه الاتفاقية.

٣٢- وإضافة إلى ذلك تتحدث منظمات غير حكومية هايتية ودومينيكية^(٥) ذات مصداقية عن حالات اتجار بالكبار وبالأطفال من هايتي إلى الجمهورية الدومينيكية. ويزمّع الخبير المستقل تحري هذا الأمر أثناء بعثة مقبلة. وتدل الأنباء والشهادات والصور على صحة ما قيل، لكن حجم الظاهرة يستوجب توثيقاً جدياً.

٣٣- ولا يزال الأطفال معرضين لمخاطر الاختطاف أو التبني غير القانوني أو العنف الجنسي. ولا يزال هناك عدد من القصر غير المصحوبين في المخيمات أو الأطفال الذين تستضيفهم أسر أخرى في ظروف تشجع ظاهرة استخدام الأطفال في الخدمة المتزلية، وهي ظاهرة كانت موجودة قبل حدوث الأزمة الإنسانية - كما أنها موثقة إلى حد كبير من قبل الخبراء والمنظمات المتخصصة. ويوصي الخبير المستقل بالأخذ بتوصياته الواردة في تقاريره السابقة، في إطار مكافحة ظاهرة استخدام الأطفال في الخدمة المتزلية، وبالتوصيات الواردة في تقرير^(٦) المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة.

دال - الأشخاص ذوو الإعاقة

٣٤- غداة زلزال ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، انكب الخبير المستقل على حالة الأشخاص ذوي الإعاقة. ولقد زار أثناء بعثاته المختلفة المخيمات المفتوحة للأشخاص ذوي الإعاقة والتقى بعدة ممثلين للمنظمات غير الحكومية^(٧) المعنية بالمسألة في هايتي، كما التقى كاتب الدولة المعني بشؤون المعوقين.

٣٥- ونتجت عن الزلزال عمليات جراحة وبتر للأعضاء أسفرت عن إعاقة أكثر من ٤٠٠٠ شخص بسبب إصابات خطيرة استدعت عمليات مستعجلة وتركيب أطراف صناعية. وبعد مرور أكثر من عام على الزلزال، تفيد تقديرات المنظمات غير الحكومية المتخصصة بضرورة خضوع حوالي مائة شخص لعمليات جراحية أو لفحوص جديدة بهدف الحصول على أعضاء اصطناعية دائمة. وعلاوة على ذلك، سيحتاج مرضى الإصابات النخاعية الموجودون في البلد حالياً أو العائدون إليه قريباً إلى رعاية خاصة ودائمة. فهؤلاء الأشخاص الذين يعانون العزلة إضافة إلى التهميش في حالات كثيرة يحتاجون إلى مساعدة ورعاية من أجل

(٥) مجموعة دعم الأشخاص المعادين إلى الوطن واللاجئين، وجمعية التضامن الحدودي؛ ومن الجهة الدومينيكية، جمعية التضامن الحدودي وجمعية الخدمة اليسوعية للاجئين والمهاجرين.

(٦) A/HRC/12/21/Add.1.

(٧) تذكر منها الهيئة الدولية لمساعدة المعوقين في بور - أو - برنس ومبادرة هارفارد الإنسانية في فون باريزيان.

إعادة التكيف، وقد يلزم في بعض الحالات توجيههم إلى هياكل طبية قادرة على تقييم احتياجاتهم من المعونة التقنية والمعدات الضرورية، فضلاً عن ضمان توزيع اللوازم على النحو المناسب. وعلى الرغم مما تقوم به بعض الجمعيات الإنسانية المتخصصة من عمل بارز، فإن عدداً من هؤلاء المرضى معرضون لخطر الموت بسبب نقص الرعاية أو العلاج المناسب.

٣٦- وفي إطار إعادة البناء، ينبغي اتخاذ تدابير لضمان أن تصمم المباني، ولا سيما المباني العامة، بحيث يسهل على المعوقين دخولها. وكانت للخبر المستقل محادثات مع الجهات المانحة، لمس من خلالها أحياناً أن هذا الهاجس لا يدخل بالضرورة في قائمة أولوياتها، والحال أن إعادة بناء بور - أو - برنس تتيح فرصة فريدة لإثبات انتهاء التمييز الذي كان يستهدف الأشخاص ذوي الإعاقة.

هاء - الإعادة القسرية

٣٧- في حين أعلنت معظم البلدان، في أعقاب الزلزال، أنها ستوقف العمل بالإعادة القسرية، فقد سجلت المنظمات الدولية وأذاعت الصحافة عدداً من حالات الطرد أو الإعادة القسرية لهائيتيين وهائيتيات من عدة بلدان في المنطقة. وكانت المفوضية السامية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين قد وجهتا معاً نداءً عاجلاً إلى البلدان ناشدتها فيه وقف جميع عمليات الإعادة القسرية إلى هايتي بسبب الأزمة الإنسانية المستمرة. وتفيد مفوضية شؤون اللاجئين بأن ترحيل المواطنين الهايتيين وإعادتهم قسراً إلى بلدهم وعمليات اعتراضهم بحراً ممارسات لا تزال تبعث على القلق في الظروف الراهنة^(٨).

٣٨- ويكرر الخبر المستقل التوصيات الواردة في تقريره المقدم في عام ٢٠١٠^(٩) الذي طلب فيه إلى جميع الدول أن تتحلى بالمرونة والكرم تجاه الهايتيين الملتجئين إليها. ويوصي الخبر المستقل جميع الدول بالحرص على أن تجري عمليات الإعادة، حيثما كانت ضرورية، في ظروف تحترم الالتزامات الدولية ذات الصلة وألا تشكل عبئاً إضافياً على عاتق البلد.

واو - الكوليرا والإعدام الغوغائي

٣٩- تفيد وزارة الاتصال والثقافة بأن ما لا يقل عن ٤٥ شخصاً تعرضوا في هايتي، منذ بدء تفشي وباء الكوليرا، لعمليات إعدام غوغائي على أيدي مجموعات تتهمهم بممارسة السحر بهدف إشاعة المرض. وتركزت هذه الاغتيالات بالأساس في محافظة غراند - آنس جنوب غربي هايتي. وتفيد أنباء بقتل أشخاص كثيرين في الظروف ذاتها في مناطق أخرى من

(٨) اللجنة التنفيذية لبرنامج المفوض السامي: تحديث عمليات مفوضية شؤون اللاجئين في الأمريكتين، ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١١.

(٩) الوثيقة A/HRC/14/44/Add.1، الفقرتان ٤١ و ٤٢.

البلد. ويتعرض الضحايا، ومعظمهم من الكهنة الفودو، وهي الديانة الشعبية في هايتي، للضرب بالسواطير والحجارة قبل حرقهم في الشوارع. ولا يُعرف عدد الضحايا بدقة لكن هذه الظاهرة تندرج ضمن السياق الأوسع للعدالة الشعبية الذي ينم عن انعدام الثقة في السلطات القضائية. ويُدرك الخبير المستقل أن ملاحقة الفاعلين صعبة في جميع الحالات إذ يتعلق الأمر بحشود من المجهولين إضافة إلى تعمد الناس في أغلب الأحيان كتم أسماء المتورطين. غير أنه يتعين على أعلى سلطات الدولة القيام بالتحقيقات اللازمة ومن ثم التذكير بوضوح بأنه لا مكان للاقتصاص في دولة القانون.

ثالثاً – الحقوق المدنية والسياسية

٤٠- استأنف الخبير المستقل، أثناء بعثاته إلى هايتي، عمله في مجال الحقوق المدنية والسياسية، وخاصة بشأن المسائل المتعلقة بإصلاح القضاء وبالتحقق من جهاز الشرطة^(١٠) ونظام السجون. وكان الخبير المستقل قد أشار في تقاريره السابقة إلى أن الأمور كانت تتقدم في الاتجاه الصحيح قبل زلزال ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وبما أن البلد يشهد حالياً انتخابات رئاسية^(١١)، فمن المفيد التذكير بعدد من المبادئ وتقديم بعض التوصيات التي لا تزال وجيهة في إطار المساعدة التقنية المقدمة إلى سلطات هايتي.

ألف – القضاء

٤١- تأثر موظفو السجون تأثراً بالغاً بزلزال ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، كما دُمّر قصر العدل ووزارة العدل والأمن العام ومقر السلطة التشريعية. وسارع المجتمع الدولي إلى تقديم دعم مهم إلى النظام القضائي في هايتي، مما ساعد المؤسسات على استئناف العمل. ولقد عملت في البداية في ظروف كانت رديئة ثم تحسنت بصورة ملحوظة. وعلى سبيل المثال، بات مقر محكمة الدرجة الأولى لبور - أو - برانس موجوداً في المبنى القديم لوكالة الولايات المتحدة للمساعدة الدولية، الذي يحتضن أيضاً محكمة النقض ومحكمة الاستئناف ومحكمة القضايا الاستعجالية ودواوين التحقيق والنيابة.

(١٠) يمثل التحقق من أفراد الشرطة (أو اعتمادهم) أحد جوانب الدعم الذي تقدمه بعثة الأمم المتحدة لجهود تعزيز الروح المهنية لدى الشرطة الوطنية في هايتي. وتهدف هذه العملية إلى التأكد من قدرة الراغبين في الالتحاق بالشرطة على الانضمام إلى المؤسسة. وتشمل عملية التحقق أيضاً أفراد الشرطة العاملين. ويجري التحري من الأسر والأقارب ومصادر أخرى عن السوابق العدلية أو حتى الجنائية للتأكد من أن الشرطي أو الراغب في الالتحاق بالشرطة مؤهل أخلاقياً وقانونياً للانضمام إلى المؤسسة.

(١١) وقت إعداد هذا التقرير (آذار/مارس ٢٠١١)، لم تكن الجولة الثانية من الانتخابات قد بدأت.

٤٢- وزود برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وزارة العدل والأمن العام، في إطار مشروعه المتعلق بدولة القانون والرامي إلى تعزيز قدرات قطاع القضاء والأمن العام، بمقر شبه مؤقت مساحته ٢٥٠ متراً مربعاً ومجهز بـ ٣٠ موقع عمل، بما يتيح للوزارة الاشتغال في أحسن الظروف.

رئيس محكمة النقض

٤٣- بعيداً عن موضوع المباني، يذكر الخبير المستقل بأن القوانين الثلاثة المصوّت عليها في عام ٢٠٠٧ بخصوص إصلاح القضاء ما زالت تشكل أساس إعادة بناء النظام القضائي في هايتي. غير أن الإصلاح لا يزال معلقاً لأن رئيس محكمة النقض لم يُعيّن بعد. وناشد الخبير المستقل المرشحين لرئاسة الجمهورية، أثناء بعثته الأخيرة في شباط/فبراير ٢٠١١، إدراج هذا التعيين على رأس برنامج كل منهما الرامي إلى إصلاح الدولة. فالمؤسسات القضائية للبلد في حاجة أكثر من أي وقت مضى نظراً إلى الآمال الكبيرة المعقودة في هذا المجال، إلى الاستناد إلى إرادة قوية من جانب الرئيس الجديد للفصل بين السلطتين التنفيذية والقضائية ومن ثم توجيه رسالة واضحة بشأن اتجاه الإصلاح المزمع.

٤٤- وبالفعل، فإن رئيس محكمة النقض، إلى جانب السلطات التي يتمتع بها بحكم منصبه، هو حجر الزاوية في إصلاح العدالة، فهو الذي يرأس مجلس القضاء الأعلى وهو المخول من ثم للإذن بالشروع في تنفيذ برنامج اعتماد القضاة وتعيينهم. وهو أيضاً من يرأس مجلس إدارة مدرسة القضاة الوطنية.

مجلس القضاء الأعلى

٤٥- يأسف الخبير المستقل لأن يذكر مرة أخرى أن مجلس القضاء الأعلى ما زال معطلاً بسبب عدم تعيين رئيس له. وفي عام ٢٠١٠، عُيّن عدد من القضاة، في حين عُزل قضاة فاسدون من وزارة العدل. غير أن كل هذا يجري في إطار لا يتوافق وقوانين عام ٢٠٠٧. ويوصي الخبير المستقل مرة أخرى بإنشاء مجلس القضاء الأعلى وبتزويده، في إطار مخصصات إعادة البناء، بموارد بشرية كفؤة وموارد مالية تكفل استقلاله التام، كما يوصي بالتعجيل في تعيين القضاة في كنف احترام القواعد السارية.

مدرسة القضاء

٤٦- أعلنت مدرسة القضاء، في تموز/يوليه ٢٠١٠، بدعم قوي من المجتمع الدولي، عن أول مسابقة لاختيار الطلاب الذين سيتلقون التدريب الأولي للقضاة. وتتوخى هذه المسابقة تدريب ٢٠ قاضياً جديداً طيلة ١٦ شهراً على مختلف التقنيات القضائية وعلى إعداد الجلسات أو المداولات القضائية وتسييرها وعلى تحليل الحالات أو الملفات وتلخيصها. وسيكتسب الطلاب أيضاً مهارات الإدارة، وخاصة فيما يتصل بتنظيم المحاكم وتدير شؤون

الموظفين. ويتوخى التدريب أيضاً تنمية قدراتهم على الاستماع والتوفيق وممارسة السلطة والتحلي بالتواضع - وهي قدرات لا غنى عنها في ممارسة وظائفهم. وسيُدرَّب نحو ٢٠ آخرين في مدرسة القضاء الوطنية في بوردو (فرنسا)، مما سيتيح في نهاية المطاف الارتقاء بقدرات القضاء الهائلي.

٤٧ - وأُقرَّ نظام وطني للمساعدة القانونية يرمي، من جهة، إلى المساهمة في تخفيض عدد السجناء ونسبة الاحتجاز رهن المحاكمة، ومن جهة أخرى، إلى إعمال الحق في محاكمة عادلة. ويقوم هذا النظام في الوقت الحاضر على تسعة مكاتب للمساعدة القانونية توفّر للأشخاص المعوزين خدمات محامٍ مجانية. وقد أنشأت نقابة المحامين مكتب بور - أو - برانس في حين تعمل المكاتب الثمانية الأخرى بدعم من المجتمع الدولي. ووُجّه انتباه الخبير المستقل إلى أن تمويل هذه البرامج لن يتجدد رغم حاجة السكان إليها. ويوصي الخبير المستقل بأن تجدد الجهات المانحة تمويل تلك البرامج في انتظار العثور على حل دائم لتأمين هذه الخدمة بفضل إعادة بناء النظام القضائي.

باء - نظام السجون والحبس الاحتياطي المطوّل

٤٨ - قام الخبير المستقل، كما هو الحال في كل بعثة من بعثاته، بزيارة السجون والأماكن التي يحرم فيها الأفراد من حريتهم. وتُظهر الأرقام التي وضعتها إدارة السجون^(١٢) وجود ٥ ٧٥٢ شخصاً محروماً من حريته، من بينهم ١ ٨٦٠ مداناً و ٣ ٨٩٢ متهماً، مما يعني أن نسبة المحتجزين الذين لا يزالون في الحبس الاحتياطي تبلغ قرابة ٧٠ في المائة. وتبلغ المساحة الإجمالية لأماكن الاحتجاز ٣ ٤٥٥ متراً مربعاً، أي أن المساحة المخصصة نظرياً للشخص الواحد هي ٠,٦ من الأمتار المربعة.

٤٩ - غير أن الحالة تختلف جداً من ولاية قضائية إلى أخرى سواء من حيث المساحات المخصصة للأشخاص المحرومين من حريتهم أو من حيث نسبة الأشخاص المحتجزين في الحبس الاحتياطي. وقد زار الخبير المستقل أثناء بعثته الأخيرة سجن كاب هاييتيان، وبلغت نسبة المحتجزين والمتهمين في هذا السجن ٥٥ في المائة و ٤٥ في المائة على التوالي. ووصلت هذه الأرقام في سجن جاكميل إلى ٥٨ في المائة و ٤٢ في المائة، في حين أن نسبة المحتجزات رهن الحبس الاحتياطي في سجن بيتيونفيل للنساء تبلغ زهاء ٩٠ في المائة، مقابل نسبة المدانات التي تصل إلى ١٠ في المائة فقط. ويتساءل الخبير المستقل عن الأسباب التي تكمن وراء هذه الفوارق في نسبة الأشخاص الذين يوضعون في الحبس الاحتياطي بين مرفق وآخر. وقد حصل على عدة تفسيرات لتعليل هذا الأمر، أولها نوع الجريمة، وعدد الملفات التي تنظر فيها المحاكم الجنائية أو محاكم الجench، وسير عمل المحاكم القضائية. ويوصي الخبير المستقل بإجراء

(١٢) أرقام يعود تاريخها إلى ٣ آذار/مارس ٢٠١١.

دراسة في مختلف المحاكم القضائية للبلد من أجل فهم هذه الظاهرة وتحسين استراتيجيات دعم قطاع السجون.

٥٠ - وفي المرافق الثلاثة التي زارها الخبير المستقل كانت المساحة المخصصة لكل محتجز أو متهم أعلى بكثير مقارنة بالسجن الوطني. وإضافة إلى ذلك، كانت نوعية أماكن الحرمان من الحرية تختلف اختلافاً كبيراً من مرفق لآخر، وهو ما يعزز طابع التفاوت بين هذه المرافق والمعاملة التفضيلية التي يحظى بها الأشخاص تبعاً للأماكن التي يحتجزون فيها. فالسجن الوطني قيد الإصلاح، وقد أحرز تقدم واضح في تحسين المباني. وينطبق ذلك على سجن بيتونفيل للنساء أو على سجن كاب هاييتيان، حيث تبدو المباني بحالة جيدة نسبياً. وفي المقابل، فإن نوعية الأماكن في سجن جاكميل متردية، وخاصة على مستوى مرافق الصرف الصحي، حيث يستخدم المحتجزون خراطيم المياه للاغتسال والمراحيض مسدودة.

٥١ - وشاهد الخبير المستقل في جميع مرافق السجون التي زارها مشاكل صحية ترتبط بوباء الكوليرا ونظام توريد الأغذية الذي أصبح مركزياً على مستوى إدارة السجن. ففي بعض الأحيان تؤدي الصعوبات الناشئة عن توريد المواد اللازمة لصنع وجبات الغذاء أو نقلها إلى نظام عشوائي في توزيع هذه الوجبات، وهي حالة يعاني منها بشدة موظفو السجون والمحتجزون. وفي كثير من الأحيان تكون كميات الطعام قليلة جداً لا تشبع المحتجزين الذين يعانون من الجوع. ويصاب المحتجزون من آن لآخر بأمراض ترتبط ارتباطاً مباشراً بنوعية الأغذية التي وُزعت عليهم أو بكميتها. ويذكر الخبير المستقل بأن السجن مكان للحرمان من الحرية إنما التمسك فيه بجميع الحقوق الأخرى يظل مسألة أساسية. ومن غير المقبول أن يكون الأشخاص المحرومون من حريتهم ضحايا للاكتظاظ في السجون ونقص التغذية، بالإضافة إلى إبقائهم في الحبس الاحتياطي لمدة طويلة للغاية.

٥٢ - وزار الخبير المستقل أيضاً سجن لا كروا دي بوكيه الجديد الذي يتناسب تصميمه بدرجة أكبر مع الصورة التي يُفترض لنظام السجون في هايتي أن يعرضها. وقد تأخرت الأعمال الخاصة بهذا السجن، ويعزى تأخيرها جزئياً إلى الأعمال المرتبطة بتدعيم المبنى لجعله يقاوم الهزات الأرضية، لكن يفترض في نهاية المطاف أن تخفّف من الاكتظاظ في السجن الوطني. بيد أن الخبير المستقل يعرب عن أسفه لأن هذا السجن الجديد يأوي في المبنى نفسه الأشخاص الذين يقضون عقوبات السجن والآخرين الموضوعين في الحبس الاحتياطي، على الرغم من أنه كان قد أوصى بإجراء فصل فعلي بين هاتين الفئتين من الأشخاص المحرومين من حريتهم. وكان من المستصوب في مرحلة إعادة إعمار البلد أن يعاد النظر في نظام السجون عن طريق وضع استراتيجية تتعلق ببناء أو بإعادة بناء مرافق للسجون وأخرى إصلاحية.

٥٣ - وتطرّق الخبير المستقل، خلال لقاءاته مع كبار قضاة محاكم بور - أو - برانس وحاكميل إلى سير العمل اليومي للمحاكم القضائية، وذكر بعض التوصيات التي قدمها في تقريره لعام ٢٠٠٩. وينص دستور هايتي وقانون التحقيقات الجنائية على إجراءات

محكمة بسيطة وسريعة فيما يخص محكمتي المخالفات والجنح. ويبدو أن التجارب التي شهدتها هاتان المحكمتان سارت في الاتجاه الصحيح، وهي تستحق التعريف بها على نطاق أوسع، وخاصة لإتاحة إمكانية مكافحة إجراء الحبس الاحتياطي التعسفي في الوقت الذي توجد فيه ترتيبات أخرى لكنها تستخدم على نطاق ضيق.

٥٤- ومما يدعو إلى الأسف أن سبيل الانتصاف الوحيد والمستخدم على نطاق ضيق حتى الآن في هايتي هو سبيل مثل الشخص أمام المحكمة. وهو إجراء منصوص عليه في الدستور يرمي إلى حماية الحرية الفردية. ويتيح سبيل الانتصاف هذا المثل أمام كبير قضاة المحكمة الابتدائية لكي يفصل في شرعية توقيف الشخص واحتجازه. ويمكن لكبير القضاة أن يأمر، عند الاقتضاء، بالإفراج فوراً عن الشخص في حالة انتهاك المادة ٢٦ من الدستور.

٥٥- ويوصي الخبير المستقل بتوضيح بعض الإجراءات الجزائية وتبسيطها، وخاصة فيما يتعلق بالعقوبات البديلة للسجن، وإيقاف التنفيذ، والحبس على ذمة التحقيق، والمثول الشخصي أمام القضاء، ومدة الحبس الاحتياطي تبعاً للجرم أو أيضاً الإنابة القضائية أو التفويض القضائي للشرطة القضائية.

٥٦- وبالمثل، ولتسوية بعض الإجراءات المعلقة، يمكن لوزارة العدل والأمن العام، عن طريق إصدار تعاميم، أن تفرض على النيابة العامة أحكاماً تتيح مثول أي شخص متهم بجريمة أو جنحة أمام قاضي التحقيق في غضون ٤٨ ساعة إذا اقتضت الضرورة إحالة الأمر إليه. ويمكن أن تحرص وزارة العدل والأمن العام أيضاً على تطبيق نموذج المثول الفوري أمام القاضي بموافقة كبير قضاة المحكمة الابتدائية. ويمكن أيضاً تسوية جميع الإجراءات المعلقة في النيابة في غضون شهر واحد بإحالتها إلى قاضي التحقيق أو بالاستدعاء المباشر أو بحفظ الدعوى أو في نهاية الأمر بالإحضار أمام القاضي في جميع القضايا المتأخرة أمام النيابة التي يُحتجز فيها شخص ولا تكون فيها الإحالة إلى قاضي التحقيق إلزامية أو ضرورية.

جيم - الشرطة

٥٧- تناول الخبير المستقل بتوسع، عدة مرات، عملية التحقق من أفراد الشرطة الوطنية الهايتية في تقاريره السابقة. وقد ذكر في مداخلته الخطية والشفوية مرات عديدة بأن الحكومة هي المختصة باتخاذ القرار النهائي وبالشروع وفقاً للقوانين الوطنية الهايتية في إجراءات ترمي إلى تطهير صفوف الشرطة الوطنية الهايتية من أفراد الشرطة الذين لا يحترمون المعايير والقواعد المطبقة في هذا الشأن.

٥٨- ومنذ بداية العملية في عام ٢٠٠٦ وحتى ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، فُتح ١٧٧ ملفاً، من بينها ٣ ٥٨٤ ملفاً يتضمن توصية أحيلت إلى مديرية التفتيش العامة لأجل إحالتها إلى المجلس الأعلى للشرطة الوطنية. غير أن من الجدير بالذكر أنه لم يعتمد

للأسف حتى ١٢ كانون الثاني/يناير أي موظف في الشرطة ولم يتلق أي من أفراد الشرطة بطاقة هوية جديدة. وقد أدى الزلزال الذي تعرض له البلد إلى تأخير العملية، و أثناء الزلزال "فُقد" ٣ ٥٩٣ ملفاً كان قيد التحقيق. وعُثر على هذه الملفات، التي جرى لحسن الحظ تصوير نسخ منها، بين أنقاض مديرية التفتيش العامة للشرطة الوطنية الهايتية.

٥٩- وما زال الخبير المستقل يتلقى معلومات وادعاءات عن أفراد الشرطة وأحياناً عن أفراد في رتب عليا في الشرطة لا يتناسب مستوى معيشتهم مع دخلهم أو يمارسون أنشطة تتعارض مع وظيفتهم. وهو ما يلقي بظلال من الشك على جدية عمل التحقق من أفراد الشرطة وعلى ثقة السكان في الجهود التي تبذلها بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي لدعم حكومة هايتي في سعيها لمكافحة الفساد.

٦٠- ويُدرك الخبير المستقل صعوبة المهمة، وخاصة في السياق الحالي، وما قد يكون للتدابير التي يتعين اتخاذها من تبعات على صعيد الأمن. لكنه يدعو حكومة هايتي إلى أن تنفذ بما يلزم من حنكة وصرامة التوصيات الرامية إلى اعتماد أفراد الشرطة واستبعاد العناصر غير المرغوب فيها من الشرطة. وإضافة إلى ذلك، يوصي الخبير المستقل بأن يجتمع المجلس الأعلى للشرطة الوطنية لتحضير القرارات التي يتعين اتخاذها في هذا الشأن.

٦١- وقد حان الوقت في الواقع لاستئناف العملية، خصوصاً وأن القرار ١٩٤٤ (٢٠١٠) (١٣) الصادر عن مجلس الأمن يُذكر بضرورة متابعة الخطوات المقررة في الخطة الوطنية لإصلاح الشرطة الوطنية. وتبعاً للمعلومات التي جُمِعت من مصادر هايتية ودولية مختلفة، فإن عملية التحقق من أفراد الشرطة تصطدم بصعوبات سياسية وتشغيلية ومالية ليست مقبولة وتُعوّق نجاح العملية التي تُعد أساسية لاستعادة سيادة القانون في هايتي. ويوصي الخبير المستقل بإصدار إعلان قوي وواضح مشترك بين الممثل الخاص للأمين العام وسلطات هايتي عن سير العملية وتوفير الموارد البشرية والمالية التي تتيح تذليل الصعوبات الإدارية والمالية التي تحول دون إنجاح البرنامج.

٦٢- وكان الخبير المستقل قد وجه في التقريرين السابقين اللذين وضعهما في عامي ٢٠٠٩ و ٢٠١٠ اهتمام مجلس حقوق الإنسان إلى ما يساوره من شكوك إزاء الإمكانية المتاحة لتحقيق للمفوضية السامية لحقوق الإنسان لكي تؤدي دورها في ضمان صرامة عملية التحقق من أفراد الشرطة، بما في ذلك ما يتعلق بالقرارات التي يتعين أن يتخذها المجلس الأعلى للشرطة الهايتية لإقصاء العناصر التي لا تلي متطلبات الشرطة الديمقراطية عن الشرطة.

(١٣) "يطلب من بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي مواصلة تقديم الدعم لفحص وتوجيه وتدريب أفراد الشرطة وموظفي السجون وتعزيز القدرات المؤسسية والتشغيلية لخدمات السجون".

٦٣- وبعقضى قرار الأمين العام بشأن توزيع المهام بين مؤسسات الأمم المتحدة وهيئاتها، تضطلع المفوضية السامية لحقوق الإنسان بدور المؤسسة "الرائدة" في عملية العدالة الانتقالية والتحقق من أفراد الشرطة. وعلى هذا الأساس فهي تتولى تنسيق هذه العملية ومساندتها بتوفير الوسائل اللازمة ونشر الأدوات التي تسمح باتباع نهج حقوق الإنسان في إجراءات التحقق تلك وبتابعة تنفيذ هذه العملية. غير أن المفوضية لا تقود بنفسها هذه العملية، وإنما تقوم بدور مساند لأولئك الذين يقودونها. وهذا الدعم الذي تقدمه المفوضية يهدف إلى ذكر الضمانات لجعل العملية منصفة تجاه رجال الشرطة ولكن أيضاً لإبعاد مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من الشرطة، مع مراعاة حقوقهم الخاصة. ويوصي الخبير المستقل بالتأكيد من جديد على دور المفوضية السامية في العملية وبتخاذ التدابير التي تتيح احترام دورها.

دال - مكتب أمين المظالم

٦٤- تنص المادة ٢٠٧ من دستور عام ١٩٨٧ على إنشاء مكتب لأمين المظالم بهدف حماية الأفراد من جميع أشكال التعسف من جانب الإدارة العامة. ويتم اختيار أمين المظالم بتوافق الآراء بين رئيس الجمهورية ورئيس مجلس الشيوخ ورئيس مجلس النواب وتُسند إليه ولاية مدتها سبعة أعوام غير قابلة للتجديد. ومنذ تعيين السيدة فلورانس إيلي أمينة للمظالم، فإنها برهنت عما تتحلى به من طاقة ورؤية استراتيجية عالية، وأثبتت بذلك أن خيار الرئيس بريفال كان حكيماً. وقد شاركت أيضاً باقتدار، بصفتها أمينة للمظالم، في رئاسة اللجنة الدولية لتقصي الحقائق بشأن الأحداث التي وقعت في سجن كايس المدني في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠. وكان الخبير المستقل قد أوصى بإقامة دعوى تظهر تصميم السلطات في هايتي على مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب.

٦٥- وقد تعرضت أمينة المظالم أيضاً لآثار الزلزال الذي وقع في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ والذي جعل من المتعذر الوصول إلى مبنى مكتبها لكنها نجحت في إقامة علاقات ثقة مع السلطات الهايتية والمجتمع الدولي مما مكنها، على الرغم من الصعوبات، من النهوض بعملها ونشره ليس في بور - أو - برانس فحسب بل في عدة مدن أخرى في البلد أيضاً. وقامت أمينة المظالم بنفسها، بدعم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان، بوضع وتنقيح مشروع القانون الذي يرمي إلى تحديد نطاق مؤسستها وطرائق عملها، وبالتالي جعلها متسقة مع مبادئ باريس النازمة للمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان. وقد بحث الخبير المستقل مع سلطات البلد ضرورة التصويت في أسرع وقت ممكن على القانون المتعلق بمكتب أمين المظالم وتزويد هذا المكتب بالميزانية الضرورية لسير عمله.

٦٦- ويذكر الخبير المستقل بأن هذه المؤسسة تحظى حالياً بدعم عدة شركاء ماليين ومؤسسين^(١٤). ويذكر أيضاً بأن أمانة المظالم قد أعدت خطة إنمائية متعددة السنوات لمكتب أمين المظالم وأن الخبير المستقل قد شارك في عملية إعدادها مشاركة كبيرة. ويوصي الخبير المستقل مكتب أمين المظالم بأن يتولى إدارة "مائدة تشاورية" تجمع بين الشركاء المؤسسين والماليين على المستويين الوطني والدولي لتقاسم المعلومات مع جميع الأطراف المؤثرة، والتخطيط للأنشطة والعمليات التمويلية الضرورية بكل ما يلزم من شفافية، وضمان أن يبقى مكتب أمين المظالم في جميع الأوقات هو "سيد الموقف". وإضافة إلى ذلك، يوصي الخبير المستقل بأن يُعرض على اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي برنامج الدعم، بما في ذلك الجزء المتعلق بإعادة بناء مباني المكتب. وسيدل ذلك على أن مكتب أمين المظالم يشكل أولوية عليا في إعادة الإعمار في إطار استعادة سيادة القانون.

رابعاً - إعادة إعمار هايتي

٦٧- يوجه الخبير المستقل في كل بعثة من بعثاته، ومنذ عدة أشهر، اهتمام الحكومة والمجتمع الدولي وأعضاء اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي إلى ما تثيره عملية إعادة إعمار هايتي وعملية سير المؤسسة المكلفة بإدارتها من قلق داخل المجتمع المدني، سواء في هايتي أم في الشتات. ويوصي الخبير المستقل المانحين وأعضاء اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي بأن يعيدوا إلى أذهانهم الرؤية التي عرضها رئيس الوزراء أثناء انعقاد مؤتمر المانحين في شباط/فبراير ٢٠١٠، المتمثلة في تحقيق مجتمع يتسم بالعدالة والإنصاف والتضامن، وتُكفل فيه سيادة القانون وحرية تكوين الجمعيات والتعبير، وبلد تلي فيه جميع الاحتياجات الأساسية للسكان وتديره دولة موحدة وقوية تضمن المصلحة العامة وتتمتع بقدر كبير من اللامركزية. ويشعر كثير من الهايتيين أن أعمال اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي لا ترقى إلى مستوى الاحتياجات. ويرى كثيرون منهم أنهم غير ممثلين، ولا يفهمون معنى تتابع المشاريع المقدمة والتي يصعب تبين الغرض منها واتساقها.

٦٨- ويرحب الخبير المستقل بمساندة رئيس الوزراء وعدد من أعضاء اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي لفكرة إعادة النظر في أعمال اللجنة المؤقتة والتفكير في نهج جديد قوامه حقوق الإنسان في إطار إعادة الإعمار، نهج يعيد إرساء أسس الاستراتيجية وخطة العمل بحيث يفهم السكان أن الغرض النهائي لإعادة الإعمار هو ضمان حقوق حرماً منها طويلاً. ولا يتعلق الأمر في هذه الحالة بنهج مفاهيمي، بل بتغيير في الرؤية يأخذ احتياجات الهايتيين وتطلعاتهم أولاً بعين الاعتبار لاستعادة بيئة مستدامة في إطار تنمية أكثر اتساقاً باللامركزية والحرص على حماية السكان من الأخطار الطبيعية وضمان العدالة في إعادة الإعمار، ولا سيما بالسعي إلى تحقيق المساواة بين المناطق الغنية والأقل رخاءاً بهدف إقامة مجتمع أكثر عدلاً.

(١٤) المفوضية السامية لحقوق الإنسان وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنظمة الدولية للفرانكفونية.

٦٩- ويتيح النهج القائم على حقوق الإنسان أيضاً إيلاء اهتمام خاص لأشد الأشخاص ضعفاً من النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة، والسعي إلى إشراك منظمات المجتمع المدني، وبصفة خاصة منظمات المرأة والفلاحين ومنظمات الدفاع عن الضعفاء، على نحو منهجي في عملية إعادة البناء، وكفالة اشتغال الخطط والميزانيات الموضوعة لإعادة الإعمار على تحليلات جنسانية وأهداف محددة بشأن المساواة بين الجنسين، وضمان عدم تركيز برامج إعادة الإعمار ذات العمالة الكثيفة، حصراً، في القطاعات الاقتصادية التي يشغلها تقليدياً الرجال.

٧٠- ويوصي الخبير المستقل بأن تخصص لمقر اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي موارد بشرية مدربة في مجال تقنيات النهج القائم على حقوق الإنسان على نحو يساعد فريق الموظفين الدائمين في عملية تجهيز القضايا، وفي عرضها أمام اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي، وفي مختلف مراحل تنفيذ المشاريع. ويذكر الخبير المستقل بصفة خاصة بالاقتراح الذي قدمته المفوضة السامية لحقوق الإنسان أمام مجلس حقوق الإنسان في جلسته المعقودة في حزيران/يونيه ٢٠١٠ والذي يقضي بتطبيق الإطار المفاهيمي^(١٥) الذي وضعه الممثل الخاص للأمين العام المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال التجارية في إطار العطاءات التي طرحتها اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي.

٧١- وإضافة إلى ذلك، لا يمكن الاستغناء عن تحسين مشاركة المجتمع المدني في متابعة إعادة الإعمار. ويقرّ الخبير المستقل بالجهود المبذولة لتحقيق مشاركة مختلف الأطراف المؤثرة للمجتمع المدني في أعمال اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي، ولا سيما المنظمات غير الحكومية والنساء والنقابات. لكن من المهم أيضاً ممارسة رقابة المواطن على تنفيذ الخطط في إطار إعادة الإعمار، وبصفة خاصة على جزء النهج القائم على حقوق الإنسان. وهذه التقنيات ليست بالضرورة معروفة للجميع. ولهذا الأسباب، وعلى غرار حلقات العمل التدريبية التي نظمها قسم حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي في مجال تقنيات رصد السياسات العامة، يمكن أن تنظم البعثة حلقات عمل تدريبية في مجال رصد النهج القائم على حقوق الإنسان في إطار إعادة الإعمار، بمشاركة خبراء هايتيين أو دوليين.

خامساً - ملف جان كلود دوفالييه

٧٢- لقد فاجأت عودة الرئيس السابق جان كلود دوفالييه مراقبين عديدين وأعادت فتح جراح أليمة لدى الكثير من الهايتيين، سواء في البلاد أم في الشتات. فقد اضطرت عشرات الآلاف من المعارضين في ظل الحكم الديكتاتوري إلى العيش في المنفى، وألقي القبض على

(١٥) A/HRC/14/27.

آلاف من الهايتيين وعذبوا أو أعدموا أو بكل بساطة اختفوا. وقد وصف شهود ومراقبون دوليون هذا الحكم الديكتاتوري بأنه من أسوأ الديكتاتوريات في المنطقة. وقد تلقى الخبير المستقل عدداً كبيراً من الشهادات والوثائق. واجتمع أثناء بعثته الأخيرة بضحايا وبأسرهم، وقدم عديدون شكاوى ضد جان كلود دوفالبيه.

٧٣- وقبل الرئيس بريفال عرض المفوضة السامية لحقوق الإنسان بأن تضع خبرات المفوضية تحت تصرف العدالة في هايتي لمساعدة السلطات القضائية في أعمال التحقيق وإثبات الوقائع. وقد التقى الخبير المستقل بالرئيس بريفال ووزير العدل والأمن العام واقترح تقديم مساعدته. وطلب دعم عدة مكلفين^(١٦) بولايات في إطار الإجراءات الخاصة ونال دعمهم، وسيقدم هؤلاء، عند الاقتضاء، ما لديهم من خبرات قانونية وتجارب مروا بها في حالات مماثلة في بلدان أخرى.

٧٤- ولدى كتابة هذا التقرير، كان الخبراء الدوليون يعملون بتعاون وثيق مع سلطات البلد لدراسة مجموعة السبل الممكنة. وأوصى الخبير المستقل أثناء مقابلاته مع الرئيس بريفال بالنظر بعناية في السبل القضائية، واستكشاف جميع الإمكانيات المتاحة بموجب القانون الجنائي الهايتي، وتفادي استبعاد الإمكانيات القائمة بمجرد الإشاحة عنها، ولا سيما فيما يتعلق بحالات الاختفاء القسري. غير أن من المناسب أيضاً في نظر الخبير المستقل الرجوع إلى الأحكام ذات الصلة المنصوص عليها في القانون الدولي، ولا سيما اختصاص محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان التي دولة هايتي هي طرف فيها.

٧٥- ويود الخبير المستقل التذكير بأن إجراء محاكمة عادلة سيكون حدثاً هاماً يُثبت لسكان البلد أن العدالة تعمل في هايتي وأنه لن يُسمح بالإفلات من العقاب في أشد الجرائم خطورة من الآن فصاعداً.

٧٦- وإضافة إلى ذلك، يوصي الخبير المستقل السلطات الهايتية بالذهاب إلى أبعد من السبل القضائية الممكنة والاضطلاع بعمل بحثي يذكر بما حصل مسترشدة بالأعمال المضطلع بها في البلدان الأفريقية أو بلدان أمريكا اللاتينية حيث أنشئت لجان لكشف الحقائق فضلاً عن لجان لإثبات الوقائع. ويوصي الخبير المستقل أيضاً بالنظر في تثقيف الجيل الأصغر بما ارتكب من جرائم في الماضي والتأمل في تأثير هذا العمل بأكمله على مستقبل البلد.

(١٦) المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والمقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً، والفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي.

سادساً - التوصيات المقدمة إلى حكومة هايتي والمجتمع الدولي

انتهاكات حقوق الضعفاء

٧٧- فيما يخص العنف ضد المرأة، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:

(أ) إجراء دراسة بشأن مسألة الافتقار إلى بيانات موثوقة تتعلق بالعنف ضد المرأة. وهي دراسة ستتيح بالفعل توثيق المشكلة وتقييم نطاقها وفهم تطورها ودعم الأرقام المتباينة المنتشرة؛

(ب) متابعة نشر المبادئ التوجيهية بشأن التدخلات الهادفة إلى التصدي للعنف القائم على نوع الجنس في حالات الطوارئ الإنسانية التي وضعتها الأمم المتحدة والتدريب في مجال هذه المبادئ التوجيهية.

٧٨- وفيما يتعلق بحالة الأطفال، يوصي الخبير المستقل بالتدابير التالية:

(أ) ممارسة رقابة فعلية على مراكز الرعاية غير النظامية واتخاذ التدابير لإغلاق المراكز التي لا تحترم الأحكام القانونية؛

(ب) الإشراف على عملية التبني بغية توفير جميع الضمانات وبغية عدم اعتبار التبني بادرة إنسانية؛

(ج) التصديق على "اتفاقية لاهاي بشأن حماية الأطفال والتعاون في مجال التبني على الصعيد الدولي" ووضع قانون إدراج أحكام هذه الاتفاقية في برنامج عمل البرلمان؛

(د) مكافحة حالات الاختطاف والتبني غير المشروع والعنف الجنسي ضد الأطفال؛

(هـ) مكافحة ظاهرة استخدام الأطفال كخدم في المنازل، مع مراعاة توصيات الخبير المستقل والتوصيات التي تظهر في تقرير المقررة الخاصة المعنية بأشكال الرق المعاصرة.

٧٩- وفيما يتعلق بالمرضى والأشخاص ذوي الإعاقة، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:

(أ) تنظيم خدمات رعاية محددة لمرضى الإصابات النخاعية الموجودين حالياً في هايتي أو الذين سيعودون إليها؛

(ب) ضمان إتاحة إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى المباني، ولا سيما المباني العامة؛

(ج) مكافحة ظاهرة القتل الغوغائي للأشخاص المصابين بالكوليرا والأشخاص المتهمين بالسحر بفتح تحقيقات وتقديم المسؤولين عن ذلك إلى العدالة.

٨٠- وفيما يتعلق بظروف المشردين داخلياً والهايتيين الذين أُجبروا على العودة، يوصي الخبير المستقل بالتدابير التالية:

- (أ) وضع استراتيجية مناسبة لمكافحة انتشار المخيمات غير الرسمية؛
- (ب) مكافحة تحويل المخيمات الرسمية إلى أماكن غير رسمية وإلى أحياء فقيرة مزدحمة لا يمكن أن تصل إليها الخدمات؛
- (ج) إيجاد حل لبيع الأراضي في المخيمات من قبل أشخاص غير ملاك لهذه الأراضي؛

- (د) نشر وتنفيذ استراتيجية قائمة على الحقوق في مجال الإجماع؛
- (هـ) وضع استراتيجيات فعالة للخروج من الأزمة فيما يتعلق بالمشردين؛
- (و) تعميم الإنارة في الليل في المخيمات، وبخاصة في مرافق الصرف الصحي؛
- (ز) الحرص على أن تجري الإعادة القسرية للهايتيين، إن جرت، في ظروف تحترم الالتزامات القانونية في هذا المجال ولا تشكل عبئاً إضافياً على البلد.

سير عمل مؤسسات الدولة

٨١- فيما يتعلق بإصلاح النظام القضائي ومكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:

- (أ) تنفيذ إصلاح العدالة المنبثق عن ثلاثة قوانين صدرت في عام ٢٠٠٧ من أجل تحقيق عملية فصل واضحة وفعالة بين السلطتين التنفيذية والقضائية؛
- (ب) إدراج تعيين رئيس محكمة النقض في مقدمة برنامج إصلاح الدولة؛
- (ج) إنشاء المجلس الأعلى للسلطة القضائية وتزويده بالموارد البشرية والمالية التي تتيح له أداء عمله باستقلالية تامة والشروع في تعيين القضاة؛
- (د) بدء برنامج اعتماد القضاة وتعيينهم؛
- (هـ) تجديد التمويل الذي يُمنح للنظام الوطني للمساعدة القانونية، في انتظار إيجاد حل دائم.

٨٢- وفيما يتعلق بنظام السجون وحالة السجون وأوضاع الاحتجاز، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:

- (أ) إجراء دراسة تتيح فهم الأسباب التي تكمن وراء تباين أوضاع الاحتجاز بين ولاية قضائية وأخرى في البلد، من أجل تحسين استراتيجيات دعم قطاع السجون؛
- (ب) مواصلة وتعزيز الإجراءات المتخذة لمعالجة اكتظاظ السجون وقدم المباني؛
- (ج) ضمان توفير وجبات جيدة وبكميات كافية للمحتجزين؛
- (د) الفصل الفعلي بين الأشخاص الذين يقضون مدة عقوبتهم في السجن والأشخاص الموضوعين في الحبس الاحتياطي بالتمييز بين مرافق السجن والمرافق الإصلاحية؛
- (هـ) توضيح بعض الإجراءات الجزائية وتبسيطها، وخاصة فيما يتعلق بالعقوبات البديلة للسجن؛
- (و) تحديد إجراء يفرض على النيابة أحكاماً تتيح استدعاء أي شخص متهم بجريمة أو جنحة في غضون ٤٨ ساعة أمام أحد قضاة التحقيق عندما تكون الإحالة إليه ضرورية؛
- (ز) الحرص على تطبيق نموذج المثول الفوري أمام القاضي، بموافقة كبير قضاة المحكمة الابتدائية؛
- (ح) تنظيم إجراء يتيح تسوية جميع الإجراءات المعلقة في النيابة في غضون شهر واحد بعرضها أحد قضاة التحقيق أو بالاستدعاء المباشر أو بحفظ الدعوى؛
- (ط) الإحضار أمام القاضي في جميع القضايا المتأخرة أمام النيابة التي يُحتجز فيها شخص ولا يكون فيها العرض على قاضي التحقيق إلزامياً أو ضرورياً؛
- (ي) مكافحة ظاهرة الإفلات من العقاب بمحاكمة المسؤولين عن الأحداث التي وقعت في سجن كايس المدني في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.
- ٨٣- وفيما يتعلق بموظفي الشرطة، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:
- (أ) إصدار إعلان قوي وواضح مشترك بين الممثل الخاص للأمين العام والسلطات الهايتية بشأن سير عملية التحقق من أفراد الشرطة؛
- (ب) استئناف عملية التحقق من أفراد الشرطة التي شرع فيها قبل وقوع الكارثة الطبيعية باحترام المراحل المقررة في الخطة الوطنية لإصلاح الشرطة الوطنية؛
- (ج) ضمان جدية عمل التحقق من أفراد الشرطة بمراعاة التوصيات السابقة للخبير المستقل؛
- (د) عقد المجلس الأعلى للشرطة الوطنية لإعداد القرارات المتعلقة باعتماد أفراد الشرطة؛

(هـ) العمل على تخصيص موارد بشرية ومالية تتيح تذليل الصعوبات الإدارية والمالية التي تحول دون إنجاح برنامج التحقق من أفراد الشرطة؛

(و) إعادة تأكيد دور المفوضية السامية لحقوق الإنسان في عملية التحقق من أفراد الشرطة واتخاذ الترتيبات اللازمة لاحترام هذا الدور.

٨٤- وفيما يتعلق بمكتب أمين المظالم، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:

(أ) التصويت في أقرب وقت ممكن على القانون الذي يتعلق بمكتب أمين المظالم وتزويده بالميزانية الضرورية لحسن أدائه؛

(ب) تنظيم مائدة تشاورية يديرها مكتب أمين المظالم تجمع بين الشركاء المؤسسين والمالين للمكتب على المستويين الوطني والدولي؛

(ج) عرض برنامج الدعم الخاص بمكتب أمين المظالم على اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي، بما في ذلك الجزء الذي يتعلق بإعادة بناء مباني المكتب للدلالة على أن مكتب أمين المظالم يشكل أولوية عالية في إعادة الإعمار في إطار استعادة سيادة القانون.

إعادة الإعمار

٨٥- فيما يتعلق باللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:

(أ) تذكير الجهات المانحة وأعضاء اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي بالرؤية التي عرضها رئيس الوزراء أثناء انعقاد مؤتمر الجهات المانحة في شباط/فبراير ٢٠١٠؛

(ب) إعادة التفكير في أعمال اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي بالتشجيع على الأخذ بنهج قائم على حقوق الإنسان في إطار إعادة الإعمار بحيث يفهم السكان أن الغرض النهائي للإعمار هو ضمان الحقوق التي حُرِّموا منها طويلاً؛

(ج) تزويد مقر اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي بالموارد البشرية المدربة في مجال تقنيات النهج القائم على حقوق الإنسان على نحو يساعد فريق الموظفين الدائمين في عملية تجهيز القضايا، وفي عرضها أمام اللجنة المؤقتة لإعادة إعمار هايتي، وفي مختلف مراحل تنفيذ المشاريع.

٨٦- وفيما يتعلق بمشاركة المجتمع المدني في إعادة الإعمار، يوصي الخبير المستقل بالتدابير التالية:

(أ) اقتراح تنظيم دورات تدريبية محددة في مجال النهج القائم على حقوق الإنسان، وبخاصة للأطراف الفاعلة في المجال الإنساني؛

(ب) تنظيم حلقات عمل تدريبية في مجال رصد النهج القائم على حقوق الإنسان في إطار إعادة الإعمار، بمساعدة بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي وبمشاركة خبراء هايتيين أو دوليين؛

(ج) ممارسة رقابة المواطن على تنفيذ خطط إعادة الإعمار، وبصفة أخص على جزء النهج القائم على حقوق الإنسان؛

(د) مشاركة المجتمع المدني بصورة منهجية في إعادة إعمار البلد، ولا سيما منظمات المجتمع المدني التي تقيم بقضايا الضعفاء (النساء والأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة)؛

(هـ) ضمان عدم تركيز برامج إعادة الإعمار ذات العمالة الكثيفة، حصراً، في القطاعات الاقتصادية التي يشغلها تقليدياً الرجال.

٨٧- وفيما يتعلق بملف جان كلود دوفاليه، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:

(أ) دراسة جميع السبل القضائية المتاحة التي تسمح بإجراء محاكمة عادلة؛

(ب) الاضطلاع بعمل بحثي يُذكر بما حصل، بالاسترشاد بالأعمال المضطلع بها في البلدان الأفريقية أو بلدان أمريكا اللاتينية حيث أنشئت لجان لكشف الحقائق فضلاً عن لجان لإثبات الوقائع؛

(ج) إعلام الجيل الأصغر، عن طريق برامج تثقيفية، بالجرائم التي ارتكبت في الماضي؛

(د) التأمل في وقع هذه الجرائم على مستقبل البلد.

٨٨- وفيما يتعلق بالعلاقات مع المجتمع المدني، يوصي الخبير المستقل باتخاذ التدابير التالية:

(أ) استعادة علاقات العمل والتعاون بين منظمات حقوق الإنسان الهايتية وقسم حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي في بور - أو - برانس؛

(ب) دراسة فرضية الاستعاضة عن قسم حقوق الإنسان في بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي بمكتب تابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، ومزاياها النسبية.